

الأربعونيات

للمحافظ الفقيه

ابن دقيق العيد

(القسم الثاني: أفراد البخاري)

اعتنى بها

أبو محمد عبد الله بن أحمد بن لمح

الخولاني

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن
لا إله إلا الله وحده لا شريك له،
وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.
أما بعد:

فهذه «أربعونيات الاقتراح» أو
«الأربعونيات» للعلامة الحافظ ابن
دقيق العيد، ضمَّنها كتابه «الاقتراح»
واسمه الكامل «الاقتراح في بيان
الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من
الأحاديث المعدودة من الصَّحاح».

وقد قَسَمَ رحمه الله هذا الكتاب إلى قسمين:

القسم الأول: فيه بُدُءُ مهمّة من علوم الحديث يُستعان بها على فهم مصطلحات أهله ومراتبهم تكون مدخلا للتوسع في هذا العلم.

القسم الثاني: في أَحَادِيث صَحِيحَةٍ منقسمة على أَقْسَامِ الصَّحِيحِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ والمختلف فيه، وهي **سبعة أقسام**، ضَمَّنَ كُلَّ قِسم منها: **أربعين حديثاً**.

وقد كان في البال خدمة هذه

الأحاديث المنتقاة بعناية منه رحمه الله منذ زمن وذلك من حين يسّر الله الإطلاع عليها. ثمّ إنّّه تهيّأت الفرصة هذه الأيام فشرعت في مقابلتها على مخطوط نفيس، وعلى الأصل المنقول منه، كصحيح البخاري، حرفياً مُراعياً الشروح كـ «الفتح».

وبدأتُ في شرح هذه «الأربعينيات» بحمد الله تعالى للطلاب في درس خاصّ، وأنا أكتبُ

الآن عليها حواش مختصرة - أصلها
تلك الدروس، وقد انتهيتُ من
حاشية القسمين الأول والثاني -
وسُتطبع تبعاً بإذن الله تعالى.

تعريف بالأربعينيات

وإنما وقع الاختيار على هذه الأحاديث لما تميّزت به من المميزات التي منها:

١- تعدّد أبوابها فهي تتعلّق بمختلف الفنون والعلوم الشرعية، فيستفيد منها الذي يحفظها ويدرسها ويدرسها في: التوحيد والفقه، والتفسير، والفقه، والفضائل، والآداب، ومحاسن الأخلاق.

٢- أنها أحاديث صحيحة، إما

متفق عليه، أو انفرد به البخاري، أو
 انفرد به مسلم، أو على شرطهما، أو
 على شرط البخاري، أو على شرط
 مسلم، أو صحيح ليس على شرط
 واحد منهما، بحسب اجتهاد المؤلف
 وقد صرح باشتراط الصّحة.

٣- أن حفظ أمثلة لكل قسم من
 أقسام الصحيح يُعتبر من طرائف
 العلم، أن تحفظَ مثلاً جملةً من
 الأحاديث على شرط الشيخين، أو
 مما انفرد به مسلم ...

٤- سهولة حفظها للحدث

والأعجمي والمبتدي وغيرهم
بحيث يمكن أي أحد أن يحفظها
لوجازتها واختصارها، ولم يختصرها
المؤلف بل انتقى الأحاديث
المختصرة قليلة الألفاظ كثيرة المعاني،
سهلة الحفظ بحيث يتمكن القارئ
من حفظ جملة أحاديث منها في
مجلس واحد، في السفر والحضر،
فهي بذلك صالحة للصغار والنساء
والمبتدئين والدورات العلمية
وللمسافرين ولعامّة الناس بحيث

يحفظونها ويتعلمون فقهها فيحصل
بذلك خير كثير، ومن قرأها وخبرها
علم ذلك.

٥- أنها من انتقاء إمام فقيه محدث
أصولي، ولذلك فإنها نافعة في أبواب
الأصول والقواعد الفقهية وذلك
للمثيل بها وبما تحتها من المسائل،
وتطبيق القواعد عليها.

٦- ما فيها من الفقه الغزير والعلم
الكثير والخير الوفير، لمن يحفظها
ويفقه معانيها، فلا تخلو من أحكام
وفوائد وعقائد، ويغلب عليها

الجانِب العملي، فهي بوابة للعمل الصالح لمن يحفظها ويعمل بما فيها من السُّنن ويلتزم ما فيها من الأحكام.

٧- ذِكرُ صحابي الحديث وتارة ذِكرُ التابعي أيضًا مع الصحابي، وربما ذكر أكثر من ذلك فيذكر ثلاثة من الإسناد، وذِكرُ مَنْ أخرج الحديث، فليست غُفلاً كما يوجد في بعض المختصرات، فمَنْ يحفظها يَعرف: الحديث عمّن هو، ومن

أخرجه، وربما نصّ على أحكام الترمذي، وربما أفاد أنه ورد موقوفاً لبيّن عدم العلة فيما يراه هو. وهذا لا تخفى فوائده: من معرفة الصحابة وتراجمهم، ومعرفة طائفة من التابعين وأحوالهم، والتدرّب على بعض أنواع علوم الحديث. ولا شك أنّ هذا الكلام في مجموع هذه الأربعينيات. فإننا نتكلّم عن مجموعها لا عن قسم منها فحسب.

٨- كثير من أحاديثها تعتبر من الأصول في أبوابها، وكثير منها

يصلح بناء خطبة أو كلمة عليها مع
إضافة شيء من فقهها وما كان من
بابها.

٩- ومن المميزات أنه يذكر
الحديث بالنص كما هو في الأصل
المنقول منه، سواء من الصحيحين أو
غيرهما، وقد ذكر هو ذلك، حتى إنه
يحافظ على نفس الصيغ في الكتاب
الأصل بين التابعي والصحابي
وأيضاً صيغة نقل الصحابي، فلا
يتصرّف.

١٠ - حسن الانتقاء فَمَنْ يحفظها
يجتمع إليه طائفة من أحاديث الباب
أو المسألة مع طرائف علمية.

مثلاً: في الرواتب يحفظ حديث ابن
عمر من المتفق عليه «كان يصلي قبل
الظهر ركعتين»، وحديث عائشة مما
انفرد به البخاري: «كان يصلي قبل
الظهر أربعاً». وفيهما من اللطائف:
ثبوت ركعتين قبل الفجر عن ابن
عمر متفق عليه، وعن عائشة انفرد
به البخاري، وهذه الفوائد يستروح
لها طلبة علم الحديث.

ومن ذلك: في أبواب المساجد: من المتفق عليه حديث: «البزاق في المسجد خطيئة»، والذي بعده، ومما انفرد به مسلم حديث: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرُبَنَّ مَسْجِدَنَا»، ومما هو على شرطهما: «لا تمنعوا نساءكم المساجد».

وفي مسألة تغطية العاتق: حديث «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ» متفق عليه عن أبي هريرة، وحديث: «من صلى

فِي ثَوْبٍ فَلِيخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ» انفرد
 به البخاري عن أبي هريرة أيضًا.
 والخلاصة: أَنَّ هذه المختصرات
 التي جمعها ابنُ دقيق العيد في
 الحديث النبوي في غاية النفاسة
 ولكن لم يُكتب لها الانتشار بين
 الطلاب لكونها كانت مضمَّنة في
 كتاب، وأرجو أن يكتب الله تعالى لي
 الأجر والثواب في العناية بها
 ونشرها، والإرشاد إليها فإنَّها دُرَّة
 عزيزة وكنز ثمين من السُّنة
 الصَّحيحة لاسيما الأقسام الثلاثة

الأولى، سهولة الحفظ لجميع طبقات المسلمين. أنصح بتداولها ونشرها في البيوت والدُّور لِيَحْفَظَهَا مَنْ وَفَّقَهُ الله للخير ومحبة الحديث ولعلها تكون محفِّزاً لحفظ غيرها من كتب الحديث.

وسنطبع إن شاء الله كلَّ قِسم في متن مستقل، ثمَّ قد ننشر الجميع في كتاب واحد.

ونسأل الله تعالى التوفيق والسَّداد في القول والعمل وأن يجعل أعمالنا

لوجهه خالصة وأن يعيدنا من شرور
 أنفسنا وسيئات أعمالنا وشر كل ذي
 شر، هو حسبنا ونعم الوكيل.
 كتبه

أبو محمد عبد الله بن أحمد بن لمح
 الخولاني

سيئون - حضر موت - ١٠ شوال
 ١٤٤٤ هـ.

تعريف بالمؤلف

أبو الفتح محمد بن علي بن وهب
القشيري المصري، ولد في شعبان
٦٢٥ هـ تفقه بالعز ابن عبدالسلام،
وأخذ الحديث عن المنذري. وهو
شيخ الذهبي وابن سيد الناس
اليعمري. ذكر الذهبي والسبكي
والسيوطي وجماعة أنه المجدد على
رأس السبعمئة.

توفي في صفر ٧٠٢ هـ عن نحو ٧٧
عامًا.

مقدمة المؤلف لقسم الأحاديث

قال: «ونختم الكتاب بِذكر
أَحَادِيثَ صَحِيحَةٍ مَنْقُوسَةٍ عَلَى أَقْسَامِ
الصَّحِيحِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ والمختلف فيه.

القسم الأول: المتَّفَق على إِخْرَاجِهِ
فِي صَحِيحِي البُخَارِيِّ وَمُسْلِمَ رَحْمَهُمَا
اللَّهُ، وَاللَّفْظُ فِيْمَا نوردِهِ فِيهِ لِرِوَايَةِ
البُخَارِيِّ^(١).

(١) هذا هو الغالب، ونَدَر في بعض المواضع كون
اللفظ لمسلم في بعض الكلمات كما في الحديث
الخامس فالمؤلف ذكره بلفظ «باعد» كما في

[القسم الثاني^(١): في أفراد

المخطوط الذي بين يديّ وكما في المخطوط الذي اعتمد عليه قحطان أيضًا في طبعته لـ «الاقتراح». والمعروف في رواية البخاري (بعْد) بتشديد العين. ولفظ «باعد» في صحيح مسلم. وكذا في الحديث السادس: لفظ «أي الأعمال» لمسلم. ولفظ البخاري: «أي العمل»، وهذا كله على ما بأيدينا من نُسخ.

(١) المؤلّف ذكر القسم الأول ثمّ سرّد أحاديثه، ثمّ ذكر القسم الثاني وسرّد أحاديثه.. وهكذا. وأنا ذكرتُ الأقسام هنا بنصّ المؤلّف وذلك لمعرفة جميع الأقسام هنا فيكون ذلك مدخلًا وتقدّمة وتعريفًا. وذكرتُ هنا أيضًا ما كتبه في

البُخَارِيُّ من مسانيد الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

القسم الثالث: فِي أَحَادِيثِ أَنْفَرِدَ
بِهَا مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ بِحَسَبِ مَسَانِيدِ
الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

القسم الرابع: فِي أَحَادِيثِ رَوَاهَا مَنْ
أَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحِهِمَا وَلَمْ
يُخْرِجَا تِلْكَ الْأَحَادِيثَ وَذَلِكَ بِحَسَبِ
مَسَانِيدِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

خاتمة الكتاب وهو مهمٌ في بيان طريقته في هذا
الجمع. ومجموع ذلك يصلح أن يكون كالخطبة
لهذه الأربعينيات.

القسم الخامس: فِي أَحَادِيث رَوَاهَا
 قَوْم خَرَجَ عَنْهُمْ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ
 وَلَمْ يَخْرُجْ عَنْهُمْ مُسْلِمٌ رَحِمَهُمَا اللَّهُ أَوْ
 خَرَجَ عَنْهُمْ مَعَ الْاِقْتِرَانِ بِالْغَيْرِ،
 وَالْمُرَادُ بِهِمْ مَنْ دُونَ الصَّحَابَةِ.

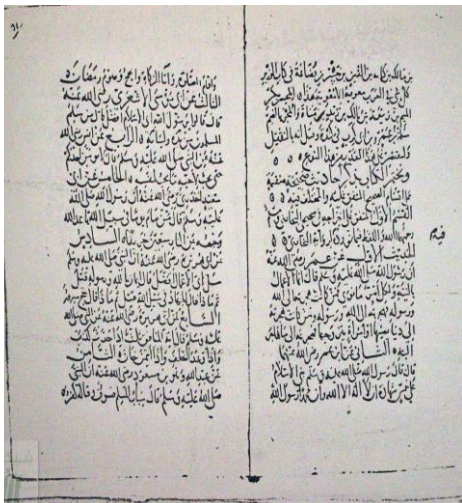
القسم السادس: فِي ذِكْرِ أَحَادِيث
 أَخْرَجَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ رِجَالِهَا فِي
 الصَّحِيحِ وَلَمْ يَحْتَجْ بِهِمُ الْبُخَارِيُّ.

القسم السابع: فِي أَحَادِيث
 يُصَحِّحُهَا بَعْضُ الْأَئِمَّةِ لَيْسَتْ مِنْ

شَرَطَ الشَّيْخَيْنِ وَاللَّفْظَ فِيهَا لِأَبِي
دَاوُدَ إِلَّا مَا بَيَّنَّ[.]

ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ الْكِتَابِ: «فَهَذَا مَا
أَرَدْنَا ذِكْرَهُ مِنْ بَيَانِ مُصْطَلَحَاتٍ عِنْدَ
أَهْلِ الْحَدِيثِ، مَعَ مَا أُضِفَتْ إِلَيْهِ مِنْ
ذِكْرِ أَحَادِيثٍ صِحَاحٍ، وَمَا قُلْتُ مِنْهَا
فِيهِ: أَخْرَجَهُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَاللَّفْظُ
لِلْمَذْكُورِ أَوَّلًا، وَذَلِكَ بِحَسَبِ مَا انْتَهَى
إِلَيْنَا، وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ بِرَحْمَتِهِ وَهُوَ حَسْبُنَا
وَنَعْمَ الْوَكِيلُ».

صور من المخطوط



الشَّامِ وَالْمَشْرِقِ مِنْ عَمْرِ بْنِ شُعْبَانَ نَسَبَهُ مَنْ
 حَفِظَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَارِئُ الْمَلِكُ شَيْخُ الْعَرَبِ
 أَبُو دَاوُدَ وَالْمَلِكُ أَبُو مَالِكَةَ وَبَعْضُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
 يَصُحُّ شُكْرُهُ الْأَشْأَدُ أَذْكَرُ فِيهِ عَنِ اللَّهِ بِشُعْبَانَ
 التَّائِيهِ وَالْمَشْرِقِ مَنْ يَجَاهِدُ فِي بَيْتِ اللَّهِ
 عَنْهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتُ الرِّكْنِ
 الْيَمَانِيِّ وَخُفَّ لَيْلِيهِ الْأَرْبَعُونَ مَنْ يَجَاهِدُ
 مَنْ لَيْسَ بِبَارِئٍ عَنْهَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ فِي الْإِسْلَامِ أَرْبَعُونَ حَتَّى يَمُوتَ
 فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا صَبْرٌ أَسَدٌ وَأَوْفَى نَجْدَةٍ قَاتٍ
 الشَّامِ يَخْرُجُ فِي بَعْضِ الْكَلْبِ الْمَشْرِقِ لَا يَمُوتُ إِلَّا
 ذَكَرَ مَنْ يَنْتَهِى عَنْ عِلْمِ الْبَيْتِ فِي حَبَشَةٍ
 عَلَى حَبْ مَاتَ فِي ذَلِكَ مَا أَصْبَحَ الْبَيْتُ
 ذَكَرَ الْكَادِشَ عَمَّاحَ وَمَاتَ فِيهِ مَا أَصْبَحَ
 فَلَا تَ وَلَا تَمَاتَ إِلَّا بِرَأْسِ الْأَوَّلِ وَالْجَبْرِ

أَمَّا الْإِيَّاهُ وَاللَّهُ الْمَدِينِ رَحِمَهُ مَنْ يَجَاهِدُ فِي الرِّكْنِ
 فِي الْكَلْبِ يَمُوتُ وَهُوَ وَحْدَهُ
 فِي الْعَرَبِ الْأَوَّلِ مَنْ يَجَاهِدُ فِيهِ
 سَدْرُهُ سَدْرُهُ

أَحْسَنُ اللَّهُ مَوَاتٍ وَمَنْ لَمْ يَجَاهِدْ فِي السَّابِطِ أَيْضًا
 وَالْعَلَاءُ وَالْإِسْلَامُ عَلَى سَبِيلِ الْمُسْلِمِينَ وَخَاتَمُ الْعُرَى
 وَعَلَى الْأَرْبَعِينَ فِيهِ وَاللَّهُ بِرَأْسِ الْعَالَمِينَ

الحديث الأول

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، قُلْتُ: كَيْفَ
كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يَجْزِيءُ أَحَدَنَا
الْوُضُوءُ مَا لَمْ يَحْدَثْ^(١).

(١) البخاري (٢١٤).

الحديث الثاني

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مُحَمَّدًا الَّذِي وَعَدْتَهُ حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

(١) البخاري (٦١٤).

الحديث الثالث

عن رِفَاعَةَ بن رَافِع قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي
وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ
الرَّكْعَةِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ» قَالَ
رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا
طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَنْ
الْمُتَكَلِّمُ؟» قَالَ: أَنَا قَالَ: «رَأَيْتَ بَضْعَةً
وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ
يَكْتُبُهَا أَوَّلًا»^(١).

(١) البخاري (٧٩٩).

الحديث الرابع

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ
يَجْمَعُ بَنِي هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ
يَعْنِي الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ (١).

(١) البخاري (١١١٠).

الحديث الخامس

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ
وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ (١).

(١) البخاري (١١٨٢).

الحديث السادس

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ
إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ ^(١).

(١) البخاري (٩٨٦).

الحديث السابع

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا
يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمْرَاتٍ.
وَفِي رِوَايَةٍ: وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرًا^(١).

(١) البخاري (٩٥٣).

الحديث الثامن

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ إِهْلَالَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ حِينَ اسْتَوَتْ
بِهِ رَاحِلَتُهُ ^(١).

(١) البخاري (١٥١٥).

الحديث التاسع

عَنْ ثُمَامَةَ قَالَ: حَجَّ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى
رَحْلٍ وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا وَحَدَّثَ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ
زَامِلَتُهُ (١).

(١) البخاري (١٥١٧).

الحديث العاشر

عَنْ جَوَيْرِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
 دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ
 فَقَالَ: «أَصُمْتَ أَمْس؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ:
 «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟» قَالَتْ: لَا،
 قَالَ: «فَافْطِرِي»^(١).

(١) البخاري (١٩٨٦).

الحادي عشر

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ
 فَلْيُطِعْهُ وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ
 فَلَا يَعْصِهِ»^(١).

(١) البخاري (٦٦٩٦).

الثاني عشر

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَنْزَلَتْ الْآيَةَ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾
فِي قَوْلِ الرَّجُلِ لَا وَاللَّهِ وَبَلَى وَاللَّهُ (١).

(١) البخاري (٤٦١٣) (٦٦٦٣).

الثالث عشر

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ
أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»^(١).

(١) البخاري (١٣٩٣).

الرَّابِعَ عَشَرَ

عَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَأِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟
 قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا»^(١).

(١) البخاري (٢٢٥٩).

الخامس عشر

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتُلِيَ
عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ ثُمَّ صَبَرَ عَوَّضَتْهُ
مِنْهُمَا الْجَنَّةُ» يُرِيدُ عَيْنَيْهِ^(١).

(١) البخاري (٥٦٥٣).

السادس عشر

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا
نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنَمْ
حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ»^(١).

(١) البخاري (٢١٣).

السَّابِعُ عَشَرَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْوِيهِ عَنْ
 رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ
 إِلَيَّ شِبْرًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِذَا
 تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا
 وَإِذَا أَتَانِي مَشْيًا أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»^(١).

(١) البخاري (٧٥٣٦).

الثَّامِنَ عَشَرَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
 «لِيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفَعُ بِذُنُوبٍ
 أَصَابُوهَا عُقُوبَةٌ ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ
 الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ، يُقَالُ لَهُمُ
 الْجَهَنَّمِيُّونَ»^(١).

(١) البخاري (٧٤٥٠). وهذا الاسم يزول عنهم، وقد ذكرت أدلته في الحاشية.

التَّاسِعُ عَشْرَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ فِي
الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّائِبُ فِي ظِلِّهَا
مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا»^(١).

(١) البخاري (٣٢٥١).

العشرون

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ ﷺ
 عَلَى خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ ، وَمَا أَكَلَ خَبْزًا
 مُرَقَّقًا حَتَّى مَاتَ ^(١).

(١) البخاري (٦٤٥٠).

الْحَادِي وَالْعَشْرُونَ

عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسَ أَكَانَتْ
المصافحة فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ ^(١).

(١) البخاري (٦٢٦٣).

الثَّانِي وَالْعِشْرُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نُبَكِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ
ثُمَّ نَقِيلُ بَعْدَهَا ^(١).

(١) البخاري (٩٤٠).

الثَّالِثُ وَالْعَشْرُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنْ كَانَتْ الْأُمَّةُ مِنْ
إِمَاءِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النَّبِيِّ
ﷺ فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ (١).

(١) البخاري (٦٠٧٢).

الرَّابِعُ وَالْعَشْرُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ
 ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا
 أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ
 إِيَّاهُمْ»^(١).

(١) البخاري (١٢٤٨) (١٣٨١).

الخامس والعشرون

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنْ اسْتُعْمِلَ
عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَأَنَّ رَأْسَهُ
زَيْبَةٌ»^(١).

(١) البخاري (٧١٤٢).

السَّادِسُ وَالْعَشْرُونَ

عَنْ الزَّبِيرِ بْنِ عَدِي قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ
 بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا يَلْقَوْنَ
 مِنَ الْحَجَّاجِ فَقَالَ: اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا
 يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ
 شَرُّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ. سمعته
 من نبيكم ﷺ (١).

(١) البخاري (٧٠٦٨).

السَّابِعُ وَالْعَشْرُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَعْمَلُونَ
أَعْمَالًا هِيَ أَدَقُّ فِي أَعْيُنِكُمْ مِنْ
الشَّعْرِ كُنَّا نَعُدُّهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ الْمَوْبَقَاتِ ^(١).

(١) البخاري (٦٤٩٢). قال البخاري عقبه:
يعني بذلك المهلكات.

الثَّامِنُ وَالْعَشْرُونَ

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ
 بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسَمْ فَإِذَا
 وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا
 شُّفْعَةَ (١).

(١) البخاري (٢٢٥٧).

التَّاسِعُ وَالْعَشْرُونَ

عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ
عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ
يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ، فَإِذَا
أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ (فَاسْتَقْبَلَ
الْقِبْلَةَ) ^(١).

(١) البخاري (٤٠٠) (١٠٩٩).

الثلاثون

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
 «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ وَإِذَا
 اشْتَرَى وَإِذَا اقْتَضَى»^(١).

(١) البخاري (٢٠٧٦).

الحادي والثلاثون

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ
 عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾ قَالَ:
 «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ
 أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» فَلَمَّا
 نَزَلَتْ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ
 بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قَالَ: «هَاتَانِ
 أَهْوَنُ أَوْ أَيْسَرُ»^(١).

(١) البخاري (٧٣١٣).

الثَّانِي وَالثَّلَاثُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا
وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا^(١).

(١) البخاري (٢٩٩٣).

الثالث والثلاثون

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ جِذْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ
النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ سَمِعْنَا
لِلجِذْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ حَتَّى
نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ^(١).

(١) البخاري (٩١٨). وفي المخطوط:

سمعتُ أنينه مثل أصوات ... والمثبت ما
بأيدينا من نسخة البخاري.

الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ
 صَلَّى فِي ثَوْبٍ فَلْيُخَالِفْ بَيْنَ
 طَرَفَيْهِ»^(١).

(١) البخاري (٣٦٠).

الخامس والثلاثون

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا
الْمُبَشِّرَاتُ» قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ:
«الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(١).

(١) البخاري (٦٩٩٠).

السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا
 وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»^(١).

(١) البخاري (٦٤٨٥).

السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «خَيْرُ
الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنَى وَابْدَأُ
بِمَنْ تَعُولُ»^(١).

(١) البخاري (١٤٢٦).

الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ
 وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ
 مَرَّةً»^(١).

(١) البخاري (٦٣٠٧).

التَّاسِعُ وَالثَّانُونَ

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ
بِهِ أَحَدُهُمَا»^(١).

(١) البخاري (٦١٠٣).

الأربعون

عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»^(١).

(١) البخاري (٥٦٤٥).